الأمم المتحدة

A/C.5/53/SR.16

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

2 February 1999
Arabic
Original: Spanish

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة ١٦

المعقودة بالمقر، نيويورك،

يوم الخميس، ١٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٨

الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد أهونو (نائب الرئيس) . . . . . (كوت ديفوار)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

التقارير الموضوعية لمكتب المراقبة الداخلية

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠.

في غياب الرئيس السيد أبليان (أرمينيا)، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد أهونو (كوت ديفوار)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

التقارير الموضوعية لمكتب الرقابة الداخلية (A/51/933، A/52/575، A/52/339 و Add.1، A/52/767، A/52/777، A/52/821، A/52/1010، و A/53/467)

١ - **السيد باشكي** (وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية): عرض ثلاثة تقارير لمكتب المراقبة الداخلية (A/52/1010، A/52/1020، و A/53/467) فقال إن تقارير المكتب بشأن التحقيق في الادعاءات القائلة بعدم كفاية استخدام الخبرة الفنية في التخطيط لشراء خدمات الطيران في بعثات حفظ السلام (A/52/1010) قد أعدت استجابة للطلب الصادر عن الجمعية العامة في قرارها ٢٣١/٥١ المؤرخ ١٣ حزيران/ يونيه ١٩٩٧. وقد جاء طلب الجمعية العامة في أعقاب تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/51/5) الذي ورد فيه أن أموال الأمم المتحدة قد أنفقت خلال فترة السنتين ١٩٩٥/١٩٩٤ في عدة بعثات لحفظ السلام على خدمات للطيران لم يقدمها بائعوها.

٢ - وقد أجرى مكتب المراقبة الداخلية تحقيقا أثبت أن الشواغل التي أعربت عنها الجمعية العامة بشأن تلك النفقات كانت في محلها. وأثبت أيضا أن شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام قد وضعت الآن موضع التنفيذ تدابير تصحيحية هامة لحماية الأمم المتحدة في المستقبل من مثل هذه الممارسات. وفي ضوء ما نظر فيه المكتب من وثائق فيها وما استقاه من أقوال، توصل إلى خلاصة مفادها أن المشكلة قد نشأت عن عدة عوامل ليس فيها ما يحمل أفرادا من موظفي الأمم المتحدة مسؤولية سوء الإدارة أو تبذير موارد المنظمة بصورة متعمدة.

٣ - فقد شهدت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في بداية التسعينات مرحلة توسع سريع مما أجهد كثيرا شعبة العمليات الميدانية - سلف شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات - بحيث أصبح من الصعب إدارة عمليات البعثات الجديدة على النحو الواجب وأصبح من الصعب أيضا تعاقد موظفين للأمم المتحدة من ذوي المؤهلات والخبرات اللازمة للقيام بإدارة عمليات الطيران في الميدان، التي وصل فيها في وقت من الأوقات عدد الطائرات المشاركة إلى حوالي ١٤٠ طائرة.

٤ - ومن الواضح أن هناك فيما يتعلق بالمبالغ المسددة للبائعين نظير ساعات الطيران التي تم التعاقد عليها ولم تستهلك في بعثات حفظ السلام خلال فترة السنتين ١٩٩٥/١٩٩٤، ظروف تخفيف مثل الاتساع السريع والواسع النطاق لعمليات حفظ السلام وصعوبة التأكد سلفا من المدد التي تغطيها الولايات، والميزانيات، وبطء الاستجابة لطلبات الموارد ونقص الموظفين من ذوي المؤهلات المطلوبة والخبرة التنظيمية اللازمة لمجابهة الزيادة في عدد عمليات حفظ السلام.

٥ - ونظرا لأن العمليات تنفذ في أماكن نائية ومحفوفة بالخطر، فإنه من الطبيعي أن يقدر العدد الإجمالي لساعات الطيران اللازمة، عند تخطيط عمليات الطيران، بما يفوق عدد الساعات المستهلكة فعلا، ولا سيما

عندما يتعين على الأقسام المعنية بالطيران في الميدان الاستجابة لطلبات الإجلاء العاجل لأسباب طبية. لذلك كانت خطط عمليات البعثات قاصرة إن وجدت أصلا. ولقد أبلغت شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات من خلال ملاحظات مراجعي الحسابات وعلى المستوى الداخلي بأنه لم يكن يوجد فريق من الموظفين من ذوي الخبرة في مجال الطيران لتنسيق وتخطيط وإدارة العمليات الجوية في الفترة السابقة لفترة السنتين ١٩٩٥/١٩٩٤ وخلال فترة السنتين ذاتها وبأنه قد اتخذت تدابير تصحيحية ابتداء من عام ١٩٩٤.

٦ - وقد ثبت أيضا أن الأمم المتحدة لم تكن حتى عام ١٩٩٧ قد زودت المقر أو البعثات بعدد كاف من الموظفين ممن تتوفر لديهم الخبرات اللازمة لمجابهة ما يتطلبه تخطيط العمليات الجوية وإدارتها من أنشطة متشعبة وواسعة النطاق. ورغم أن الشعبة قد بذلت جهودا مضنية لتسوية مشكلة قلة الموظفين فإنه ما زال يتعين مواصلة معالجة المسألة لضمان توفر الموارد اللازمة.

٧ - وقال إن المقر إذا لم يراقب هذه الأنشطة على نحو دقيق، فقد يتكرر التبذير في البعثات. ويبدو استنادا إلى البيانات المتاحة وملاحظات مكتب المراقبة الداخلية أنه قد أخذ بتدابير لتسوية المشاكل. وقد قدم مكتب المراقبة الداخلية في الوثيقة A/52/1010 (الفقرات ٣٩ إلى ٥٠)، عدة توصيات موجهة بخاصة إلى إدارة عمليات حفظ السلام وشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات بغية تحسين إدارة عمليات النقل الجوي لفائدة بعثات حفظ السلام.

٨ - وأشار إلى التقرير المتعلق بمراجعة حسابات برامج التأمين التجاري (A/52/1020)، فقال إن هذا التقرير أعد بناء على طلب الجمعية العامة الوارد في مقررها ٤٦٨/٥١ باء. ويتضمن التقرير نتائج المراجعة لوثائق التأمين الأربع الهامة التي تغطي ممتلكات المقر والممتلكات الأجنبية (في أربعة مواقع منفصلة) والمسؤولية الناجمة عن الطيران والمسؤولية الناجمة عن إزالة الألغام. وقد زادت في عام ١٩٩٧ الأقساط السنوية المسددة لهذه الوثائق على المليون دولار. ونظر مكتب المراقبة الداخلية أيضا في إدارة وتمويل برنامج صندوق التأمين الذاتي لمطالبات المسؤولية المدنية في المقر ووثائق التأمين التي تحتفظ بها مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي، فضلا عن الوثائق التي توجد بحوزة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. وقد بلغت في عام ١٩٩٧ أقساط هذه الوثائق حوالي ٠٠٠ ٣٤٠ دولار.

٩ - ويرى مكتب المراقبة الداخلية أن على المنظمة أن تعتمد معيارا لإدارة المخاطر يكون منهجيا بقدر أكبر ومحددا بصورة واضحة. وقد تبين من الاستعراض الذي أجري أن قسم التأمين يعتمد على السماسرة الخارجيين أكثر مما ينبغي. والمكتب غير مقتنع بأن جميع المخاطر التي تريد المنظمة التأمين عليها تُعرض على شركات التأمين بصورة دقيقة يراعى فيها شرط التعاون بينها. فالتأمينات غالبا ما يُتعاقد عليها حسب كل حالة على حدة دون الاضطلاع على النحو الواجب بوظيفة إدارة المخاطر. ويعود السبب في بعض أوجه القصور المحددة إلى سوء تنظيم قسم التأمين وافتقاره إلى الموارد الكافية.

١٠ - وفيما يتعلق بمختلف وثائق التأمين، اتضح للمكتب أن المخاطر لم تقيَّم بالنسبة للممتلكات الأجنبية ووثائق التأمين على المسؤولية الناجمة عن إزالة الألغام.

١١ - ورغم أنه قد أجريت عملية تفتيش لمركز المؤتمرات الجديد في أديس أبابا الذي تكلف بناؤه ١٠٦ ملايين دولار فإنه لا قسم التأمين ولا السمسار أبلغا بنتائج التفتيش أو بالتوصيات التي أبدتها الشركة القائمة بالتأمين. ثم إنه كانت هناك قيود على عملية المناقصة التنافسية للتعاقد على تأمين وتجديد تأمين الممتلكات الأجنبية، وليس هناك طريقة لتحديد قيمة الأصول المؤمنة. وأماكن الأمم المتحدة في أديس أبابا وبيروت وسانتياغو في شيلي هي وحدها المؤمنة من ضمن الممتلكات الأجنبية. والمكاتب في خارج المقر لم تتلق سوى الحد الأدنى من الإرشادات ولا توجد معايير تأمين موحدة. وأخيرا، لا بد من إجراء تقييم لصندوق التأمين الذاتي بغرض تجميد أو تخفيض الاعتماد السنوي المقتطع من الميزانية العادية وقدره ٠٠٠ ٢٠٠ دولار.

١٢ - وقد وافقت إدارة الشؤون الإدارية على تنفيذ عدد من توصيات المكتب ولا سيما فيما يتعلق بإجراء منافسة عامة لسماسرة التأمين قبل دمج وثيقة تأمين الممتلكات في المقر مع وثيقة تأمين الممتلكات الأجنبية. وهكذا تصبح العلاقات مع السماسرة خاضعة لعقد ملزم تبين فيه الخدمات المرتقبة. وفيما يتعلق بوضع وفحص طريقة تحديد قيمة الممتلكات المؤمنة، وافقت الإدارة على أن تتعاون شعبة إدارة المرافق على نحو وثيق مع قسم التأمين.

١٣ - ومضى يقول إن إدارة الشؤون الإدارية قد أشارت إلى أن مكتبا صغيرا جدا هو الذي يتولى إلى جانب اضطلاعه بمسؤوليات رئيسية أخرى، تدبير شؤون إدارة المخاطر، وهو مجال شديد التشعُّب. ويوصي المكتب لذلك بأن تنقل إدارة الشؤون الإدارية مهام التأمين التجاري لتصبح تحت سلطة مساعد الأمين العام لخدمات الدعم المركزية. كما يوصي مكتب المراقبة الداخلية بالإضافة إلى ذلك برصد موارد إضافية لتلك المهام لتتسنى مجابهة إدارة تلك المخاطر استنادا إلى معيار يستبق الأحداث.

١٤ - وفيما يتعلق بتقرير مراجعة حسابات برنامج التأمين الصحي في الأمم المتحدة (A/53/467)، الذي أعد عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٦٨/٥١ باء، قال إن برنامج التأمين الصحي كلف المنظمة ١٤٨,١ مليون دولار وكلف الموظفين ١٠٣,٦ مليون دولار خلال فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. ويشمل البرنامج ثماني خطط تأمين تُدار سبع منها في المقر وتدار الخطة الثامنة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وتغطي الموظفين المعينين في نيويورك خمس من الخطط السبع التي تدار في المقر.

١٥ - ويرى المكتب أن عدد الخطط الحالية يزيد على اللازم وينبغي تخفيضه لتسهيل إدارتها ومراقبتها. فلكل خطة من هذه الخطط هيكل تكاليف يختلف عن هياكل غيرها، وهي تختلف أيضا عن بعضها البعض من حيث طبيعة ونطاق الاستحقاقات والخدمات المقدمة. وهو ما يوحي خطأ، حسب رأي إدارة الشؤون الإدارية، بأن بعض الموظفين يتلقون استحقاقات أو خدمات تفوق ما يتلقاه الآخرون اعتمادا على هذه الخطة أو تلك. وترى إدارة الشؤون الإدارية ضرورة إعادة هيكلة البرنامج وتخفيض عدد الخطط، وهذه مهمة ربما تتطلب الاستعانة بخبراء خارجيين.

١٦ - ويقوم بإدارة خطط التأمين الطبي الخمس التي تغطي موظفي المقر شركات تأمين خارجية تحتسب أتعابها على أساس عدد مطالبات التسديد التي يقدمها المشتركون وقيمتها الدولارية. وقد سدد إلى إيتنا (AETNA) وهي الشركة التي تدير أكبر خطة، ٢,٧ مليون دولار في عام ١٩٧٧. ولم تقم الإدارة بصورة دورية بالتحقق من عدد تلك المطالبات ومن المبلغ المحتسب بالدولار الذي تنطوي عليه مما منع المنظمة من تحديد مدى

صحة أو معقولية أتعاب الشركات التي تدير خطط التأمين. وتؤيد إدارة الشؤون الإدارية هذه الملاحظة وإن كانت تعتقد أن عملية التحقق اللازمة لا يمكن أن تقوم بها سوى مؤسسة خارجية مختصة.

١٧ - وقد أفرزت مراجعة الحسابات ملاحظات أخرى تتعلق بالعقود المبرمة بين الأمم المتحدة والشركات القائمة بإدارة الخطط والطريقة التي تبلغ بها في البيانات المالية للمنظمة أصول وخصوم وإيرادات ونفقات برنامج التأمين الصحي وتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وإدارة خطط التأمين الصحي التي تغطي الموظفين الميدانيين من فئة الخدمات العامة المعينين محليا. وقد وضع مكتب المراقبة الداخلية عددا من التوصيات استنادا إلى تلك الملاحظات (انظر A/53/467، الفقرة ٥٠).

١٨ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): شكر مكتب المراقبة الداخلية على جهوده المبذولة للتحقق من مسائل بالغة الأهمية بغية تحسين إدارة المنظمة. وأعرب عن أمله في أن تنفذ الأمانة العامة توصيات المكتب.

١٩ - وقال إنه نظرا لأهمية بعض الاستنتاجات الواردة في التقرير المتعلق بخدمات الطيران في بعثات حفظ السلام (A/50/1010)، والمتوصل إليها بعد التحقيقات التي أجراها المكتب فإنه يقترح أن ينظر في ذلك التقرير من حيث علاقته بموضوعي إصلاح إجراءات المشتريات والجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٢٠ - **السيد ياما جيوا** (اليابان): أشار إلى تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (A/52/121) الذي عُرض على اللجنة في ١٢ أيار/ مايو ١٩٩٨ في دورتها الثانية والخمسين المستأنفة، فقال إنه لم يرد أي جواب على الأسئلة التي طرحها وفده ولذا فإنه يطرحها من جديد ويطلب الرد عليها على النحو الواجب عند الشروع في النظر في هذا التقرير.

٢١ - وقال إنه يطلب بادئ ذي بدء إيضاحات بشأن الأسباب التي جعلت اللجنة التحضيرية للموئل الثاني تدفع ٠٠٠ ٣٠ دولار في عام ١٩٩٤ لخبير إعلامي والحال أنه لم يكن يحق له أن يتلقى أكثر من ٠٠٠ ١٢ دولار في السنة حيث أنه يتلقى معاشا تقاعديا من الأمم المتحدة، وتساءل عن الجهة التي اتخذت هذا القرار. وكذلك عما إن كان بوسع اللجنة التحضيرية أن تستعيد ذلك المبلغ وعن الخطوات التي قطعتها إدارة التنظيم في تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٥٧ من تقرير مكتب المراقبة الداخلية A/52/821.

٢٢ - ثانيا، فيما يتعلق بالأجازة السنوية التي أخذها وكيل الأمين العام للموئل الثاني أثناء وجوده في بعثات (الفقرة ٢٧) قال إنه يريد أن يعرف ما إذا كان يحق لمسؤولي الأمم المتحدة عموما الحصول على أجازة سنوية أثناء سفرياتهم الرسمية، وتساءل عما إذا كان لكبار المسؤولين سلطة تنسيق تلك الأجازات إذا ما كان لهم هذا الحق.

٢٣ - **السيد باشكي** (وكيل الأمين العام لمكتب المراقبة الداخلية): قال إنه لن يجيب على السؤالين الموضوعين اللذين طرحهما الوفد الياباني لأن الإدارة هي التي ينبغي أن ترد عليهما وليس مكتب المراقبة الداخلية. واستدرك

يقول إنه يعلم أن فريقا خاصا قد أوفد إلى الموئل من المقر وإن هذا الفريق قد قدم تقريرا مؤقتا إلى إدارة الشؤون الإدارية بشأن السؤالين اللذين أثارهما الوفد الياباني وبشأن الأداء المالي للموئل.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: وحدة التفتيش المشتركة (A/51/34 و A/51/559 و Corr.1، و A/52/34، و A/53/206 و A/52/267، و A/53/180)

٢٤ - **السيد ميزلاما** (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): قال إن وحدة التفتيش المشتركة، قد قررت، كما هو مبين في المذكرة الواردة في الوثيقة A/53/180، العودة إلى اعتماد دورتها السابقة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ ديسمبر من كل سنة لإصدار تقريرها السنوي والقيام ببرنامج عملها حيث أن التجربة أثبتت أن الدورة الممتدة من تموز/يوليه من كل سنة إلى حزيران/يونيه من السنة التالية لم تأت بأي تحسن ملحوظ على اتساق مواعيد اجتماعات الهيئات التشريعية. كما أن الدورة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ ديسمبر تتزامن مع دورة ميزانيتها البرنامجية لفترات السنتين.

٢٥ - وفيما يتعلق بتحسين أداء الوحدة في سياق المسؤوليات المتقاسمة المشار إليها في قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٥٠، قال إن ذلك القرار شجع الوحدة على مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة للتوصل إلى المتابعة الدقيقة والمنتظمة لتوصياتها على نحو ما أيدته الهيئات التشريعية للمنظمات المشاركة. ووصف متابعة توصيات الوحدة بأنها مسؤولية مشتركة بين وحدة التفتيش المشتركة وأمانات الهيئات التشريعية للمنظمات المشاركة. وقال إن الوحدة قد اقترحت لذلك، في التقرير السنوي لعام ١٩٩٦ (A/51/34)، نظاما لتسهيل متابعة تقاريرها. ولم تستطع الجمعية العامة بعد اتخاذ تدابير في هذا الشأن مما أثر في عمل الوحدة. وتنتظر الهيئات التشريعية لبعض المنظمات المشاركة، مثل منظمة العمل الدولية، أن تقدم الجمعية العامة إرشادات في هذا المنحى. وتوجه الوحدة نداء من جديد إلى اللجنة الخامسة تدعوها فيه إلى البت في المقترح.

٢٦ - وفي ختام بيانه وجّه الاهتمام إلى المسائل التي تتطلب أن تتخذ الجمعية العامة بشأنها إجراءات عاجلة بغية تحسين أداء وحدة التفتيش المشتركة. وتلك المسائل هي: عملية اختيار المفتشين المؤهلين، والاستقلالية الإدارية والمالية للوحدة، والإجراءات المتعلقة بإعداد التقارير، والقيادة. وتأمل الوحدة أن تساعد الجهود الحالية لاعتماد نهج شامل لمسائل المراقبة الداخلية على استئناف النقاش الذي يفضي إلى تحقيق نتائج ملموسة.

٢٧ - **السيد شليسنغر** (النمسا): تكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي فقال إن من المفهوم أن ترغب وحدة التفتيش المشتركة في أن تقوم الجمعية العامة بالنظر في برنامج عملها واتخاذ قرار بشأن مقترحات الوحدة ولا سيما المقترح المتعلق بنظام متابعة توصياتها. وقد عانت اللجنة من صعوبة النظر في هذا الموضوع في دورتها السابقة وقررت إرجاء النظر فيه إلى هذه الدورة. وأعرب عن استعداد الاتحاد الأوروبي للنظر في المسألة في مشاورات غير رسمية ليتسنى للوحدة أن تـُعد نظام متابعة يمكنها من مراقبة تنفيذ توصياتها.

٢٨ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة الأمريكية): تساءل عما إذا كان عمل الوحدة قد تأثر بسبب عدم اتخاذ الجمعية العامة قرارا بشأن مشروع برنامج عملها.

٢٩ - **السيد ميزلاما** (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): قال إن عدم ورود استجابة إلى الوحدة من الجمعية العامة بشأن برنامج عملها أمر تنشأ عنه حالة صعبة لأنه يحرم الوحدة من إرشادات وتشجيع الدول الأعضاء، وهي الجهة المستفيدة من عملها. ووصف عدم تقديم الجمعية العامة لأي إرشادات بشأن بعض المقترحات المهمة التي قدمتها الوحدة، ولا سيما المقترح المتعلق بنظام المتابعة، بأنه مشكلة تتطلب حلا عاجلا. وقال إن الوحدة قدمت بالفعل تقريرها السنوي لعام ١٩٩٨ ولكن الجمعية العامة لم تنظر فيه بعد كما أنها لم تعتمد بعد تقريريها لعامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

٣٠ - **السيدة إميرسون** (البرتغال): أشارت إلى أن وفدها اقترح في دورة الجمعية العامة الثانية والخمسين أن تنظر الوحدة في تنظيم وإدارة مكتب الأمم المتحدة في جنيف، باعتبار أن مقرها يوجد في تلك المدينة.

٣١ - **السيد ميزلاما** (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): قال إن الوحدة قد شرعت في نظرها في المنظمات التي يوجد مقرها في جنيف، وستنتهي في نهاية السنة من دراسة تنظيم وإدارة منظمة العمل الدولية. وقد أصدرت الوحدة أيضا تقريرا بشأن الخدمات المشتركة في المقر - نيويورك - وأصدرت للتو تقريرا آخر عن الخدمات المشتركة في جنيف. وسيتناول التقرير الثالث المتعلق بهذا الموضوع مكتب الأمم المتحدة في فيينا. وسيمكن ذلك جميع الدول الأعضاء من أخذ فكرة شاملة عن مسألة اعتبرها الأمين العام في تقريره عن إصلاح الجمعية العامة مسألة ذات أولوية.

٣٢ - واستطرد قائلا إن من الجدير بالذكر أن المواضيع التي تنظر فيها الوحدة هي مواضيع اقترحتها المنظمات المشاركة أو اختارتها الوحدة ذاتها. وقال إنه يحيط علما بالمقترح الداعي إلى أن تنظر الوحدة في تنظيم مكتب الأمم المتحدة في جنيف وسيؤخذ هذا المقترح بعين الاعتبار عند إعداد برنامج العمل القادم.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٠.